

تحفة الملوك

(عن تجب عنهم الزكاة) .

عنه وعن ولده الصغير الذي لا شيء له وعن عبد الخدمة ولو أنه كافر بخلاف واده الكبير
وزوجته ولو أدي عنهما تبرعا ولم يعلما أجزاءهما .
ولا تجب عن مكاتبه بخلاف مدبره وأم ولده ولا عن عبد أو عبيد بين اثنين